

74 شرح عمدة الأحكام من كلام خير الأنام الشيخ عبد الرزاق

البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللمسلمين اجمعين قال الامام الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه المعنون بعمدة الاحكام كتاب الحج

باب التمتع عن ابي جمرة نصر ابن عمران الضباعي قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن المتعة فامرني بها وسألته عن الهدى فقال فيها جزور او بقرة او شاة او شرك في دم

قال وكان ناسا كرهوها فنمت فرأيت في المنام. كأن انسانا ينادي حج مبرور ومنتعة متقبلة فاتيت ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى اله واصحابه اجمعين. اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح لنا شأننا كله ولا

كنا الى انفسنا طرفة عين. اما بعد قال الامام عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى باب التمتع التمتع احد الانساك في حج احد الانساك المشروعة في حج بيت الله الحرام. والانساك المشروعة كما

لا يخفى ثلاثة التمتع والقران والافراد تمتع هو ان ان ينوي بالعمرة في اشهر الحج. ان ينوي بالعمرة في اشهر الحج ثم يأتي بعمرة بتمامها يتحلل منها ثم من بعد ذلك يحرم في اليوم الثامن من

من ذي الحجة بالحج ويكون تمتع بين عمرته وحجه والثاني من الانساك القران وهو ان يقرن بين الحج والعمرة في نية واحدة. ويأتي المفرد لكنه ادخل عمرته في حجة يقال له قارن وايضا في الوقت نفسه

ايضا في الوقت نفسه يقال له تمتع القارن يطلق عليه وهذا سيأتي ايضاحه يطلق عليه احيانا تمتع وسيأتي معنا في حديث اه عمر حديث ابن عمر قال تمتع رسول الله. والنبي عليه الصلاة والسلام انما حج قارنا

والنسك الثالث الافراد هو ان يأتي بالحج مفردا ليس معه عمرة وهذه الانساك الثلاثة كلها مشروعة. هذه الانساك الثلاثة كلها مشروعة. وافضلها التمتع قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو استقبلت من امري ما استدبرت لما سقت الهدى ولجعلت

وعمرة والتمتع ومثله القران فيه اثيان بالعمرة في اشهر الحج وهذا كان معدودا في الجاهلية من عظام الامور كان معدودا في الجاهلية من عظام الامور وشنائع الاعمال قد جاء في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون ان

ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور كانوا يرون اي في الجاهلية العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض جاء الاسلام بنقض هذه الجاهلية وابطالها فاعتمر النبي عليه الصلاة والسلام في اشهر الحج عمرة مفردة واعتمر ايضا في اشهر الحج في

قرانه بين الحج والعمرة في حجة الوداع صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اورد المقدسي رحمه الله حديث ابي جمرة نصر ابن عمران الضبعي قال سألت ابن عباس عن المتعة فامرني بها

لعل سبب هذا السؤال والله تعالى اعلم ان آآ بعض الصحابة وسيأتي ايضا الاشارة الى ذلك يرى الافراد وتفضيله من اجل الا يكون البيت في اثناء السنة مهجورا حتى لا يكتفي الناس بعمرتهم مع الحج. فكانوا يأمرونهم بالافراد

كانوا يأمرونهم بالافراد حتى لا يبقى البيت مهجورا. حتى لا يبقى البيت مهجورا وكان ابن عباس ينكر ذلك. حتى قال مقالته المشهورة يوشك ان تنزل عليكم تجارة من السماء اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر

لعل البعض من هذا القبيل لعل البعض من هذا القبيل كان يرى عدم التمتع عدم التمتع. او كما اشار بعض الشراح قد يكون هذا من بقايا شية في نفوس بعض البعظ مما كان عليه الناس في الجاهلية الاولى. والمعنى الاول اقرب والله اعلم

قال فامرني بها امرني ان اتمتع. وابن عباس رضي الله عنهما كان يرى وجوب التمتع. والصحيح عدم الوجوب ولكنه افضل الانساك. فامرني بها وسألته عن يعني هدي التمتع المشار اليه في الاية الكريمة فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى

قال فيها جزور اي اي ناقة او بقرة او شاة او شرك في دم اي انها فيها هذه الاقسام الخمسة. في هذه الاقسام الخمسة. مرتبة حسب الاولوية افضلها ان يذبح بدنه

ان يذبح بدنة ان يكون هدي التمتع بدنة. والنبي صلى الله عليه وسلم اهدى في حجه مئة بدنة صلوات الله وسلامه عليه او بقرة وهي

تأتي في الرتبة الثانية. او شاة الرتبة الثالثة

او شركا في دم وهذي قسمين شركا في بدنه وشركا في بقرة والشرك في البدنة افضل. فهذه كم ثلاثة؟ ايا منها فعل اجزاه افضلها بدنة ثم بقرة ثم شاة ثم شرك في بدنة ثم

تلك في بقرة قال وكان ناسا كرهوها يعني كرهوا المتعة متعة الحج كان ناسا كرهوها فنمت يعني بعد ان ادى حجه متمتعا حسب ما افتاه ابن عباس رضي الله عنهما فرأيت في المنام

كان انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة لما يؤدي الانسان العمل ثم يسمع في في كلام بعض الناس شيه من الكراهة قد يقع في نفسه شيه قد يخشى ان يكون العمل فيه نقص او عدم قبول او اشياء من هذا القبيل

فراى في منامه انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة. والعلماء يقولون الرؤى المنامية لا لا يؤخذ منها احكام. الرؤى المنامية لا يؤخذ منها احكام لا يمكن ان يبنى حكم شرعي على رؤيا منامية

لكنه يستفاد من الرؤى في البشارة والندارة. مثل ما قام مثل ما قال الشاطبي رحمه الله اه قال الرؤى المنامية تكون للبشارة والندارة اما لتقرير الاحكام فلا لا يؤخذ حكم من الرؤية المنامية

لكن يؤخذ منها بشارة وهذه بشارة لابي جمرة راى في المنام هذه البشارة حج مبرور ومتعة متقبلة هذه بشارة هذه بشارة قال حج مبرور ومتعة متقبلة قال فأتيت ابن عباس فحدثته اي بما رأيت في المنام فقال الله اكبر سنة

ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. قال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم. اي انها سنة ثابتة وحظيت فبهذه اه البشارة فيما رأيت من رؤيا في منامك. نعم

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدي. فساق معه الهدى من ذي الحليفة. وبدأ رسول الله صلى الله

عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدى من ذي الحليفة ومنهم من لم يهدي فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس

من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيه حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة. وان يقصر وليحلل ثم ليهل بالحج وليهدي فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله

فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم واستلم الركن اول شيه ثم خب ثلاثة اطواف من السبع ومشى اربعة ورَكَ حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتي الصفا

بالصفا والمروة سبعة اطواف. ثم لم يزل يحل من شيه حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر. وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيه ان حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى فساق الهدى من الناس

ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث عبد الله ابن عمر في سياق حجة النبي وهو سياق مختصر في ذكر صفة حجة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام الا انه مع اختصاره اتى جامعا

اعمال الحج. حتى ان الامام بن سعدي رحمة الله عليه يقول عن هذا الحديث يقول هذا منسك مختصر يقول هذا منسك مختصر لانه جمع اعمال الحج جمعا مختصرا قال ابن عمر رضي الله عنهما تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة

الى الحج قوله تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج المراد بقوله التمتع اي قرن بينهما تمتع اي قرن عليه الصلاة والسلام بين الحج والعمرة

والتمتع في الشرع يدخل فيها التمتع ويدخل فيها القران مثل الاية الكريمة فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى هذا يتناول التمتع والقارئ كل منهما يقال له تمتع كل منهما يقال تمتع باعتبار انه جمع في سفرة واحدة

بين حجة وعمرة. فقولته رضي الله عنه تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قرن بين الحج والعمرة قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

وهذه الحجة سميت بحجة الوداع. لان النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها. وقال علي لا القاكم بعد عامي هذا فعرفت هذه الحجة بحجة الوداع. ولم يحج عليه الصلاة والسلام بعدها صلوات الله وسلامه وبركاته عليه

قال واهدى واهدى اي في حجه. وقد دلت النصوص انه عليه الصلاة والسلام اهدى مئة بدنة ثلاث وستين منها نحرها بيده عليه الصلاة والسلام بعدد عمره الشريف صلوات الله وسلامه وبركاته عليه

فساق معه الهدى منذ الحليفة ساق معه الهدى ساق معه منذ الحليفة ثلاث وستين بدنة وسبع وثلاثين بدنة جاء بها علي بن ابي طالب من اليمن ساقها من اليمن. فكان مجموع ذلك مئة بدنة. اهداها النبي صلوات الله

وسلامه وبركاته عليه ونحر منها يوم النحر ثلاث وستين بدنة بيده. وترك عليا يكمل نحر الباقي قال فساق معه الهدى من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج

قوله فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج متى اي اهل بالحج ان كان في اليوم الثامن فهذا تمتع وليس اكران. فالمراد بقوله اهل بالعمرة ثم

اهل بالحج اي في الميقات لكنه قدم العمرة في الالهلال على الحج. قال لبيك اللهم عمرة وحجا. اهل بالعمرة ثم الحج لم يقدم في الالهلال الحج لم لم يقل لبيك اللهم حجا وعمرة ولهذا القارن لو قال لبيك اللهم حجا وعمرة تنعقد النية. لكن الاولى ان يقدم الحج اه ان يقدم العمرة تأسيا بالنبي. عليه الصلاة والسلام كما وصف ابن عمر هنا من فعله عليه الصلاة والسلام. قال اهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس من اهدى فساق الهدى منذ ذى الحليفة ومنهم من لم يهد. والذين اهدوا يعني ساقوا الهدى هم الاقل عددا والذين لم يسوقوا الهدى كانوا الاكثر عددا وكانوا ايضا على انساك ثلاثة منهم المتمتع ومنهم القارن مثل النبي عليه الصلاة والسلام ومنهم المفرد. فكانوا على الاسلاك الثلاثة وهي كلها مشروعة فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم اهدى معنى اهدى اي ساق الهدى ساق الهدى سواء ساقه منذ الحليفة من الميقات او من الطريق اشتراه وساقه معه. ويأخذ كما ذكر العلماء في حكم السوق للهدى حملة في السيارة فقال من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء من احرامه حتى يقضي حجه اي في اليوم العاشر يوم النحر لقول الله سبحانه وتعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله حتى يبلغ الهدى محله. فقال من لم يكن اهدى من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء من احرامه حتى يقضي حجه ومن لم يكن اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر اي من احرامه هذا قاله لهم عليه الصلاة والسلام لما دنوا من مكة اعطاهم هذه التوجيهات صلوات الله وسلامه عليه. قال من كان منكم معها الهدى يبقى على احرامه الى يوم النحر ومن لم يكن معها هديا لم يسق الهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر يحلل. عرفنا انهم كانوا على اقسام ثلاثة منهم المفرد ومنهم القارن ومنهم المتمتع المتمتع هذا الذي كان سيفعله. لكن القارن والمفرد كل منهما سيبقى على احرامه الى يوم النحر فارشدهم عليه الصلاة والسلام الى ان يتحللوا مع انهم جاؤوا منهم من جاء مفردا ومنهم من جاء قارنا ارشدهم ان يتحللوا. وعليه الصلاة والسلام لا يرشد الا الى الافضل. صلوات الله وسلامه عليه. لا يرسل الا الى الافضل والاكمل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه فارشدهم الى ان يتحللوا يطوفوا بالبيت سبعا وبالصفا والمروة ثم يقصر ثم يتحلل ويكفون بهذا متمتعين وهو الافضل لهم. حتى انه صلوات الله وسلامه عليه قال في حديث اخر لو استقدمت من امري ما استدبرت لما سقت الهدى ولجعلتها عمرة لما سقت الهدى ولجعلتها عمرة وهذا كله يدل على ان التمتع افضل. ارشاده لهؤلاء جميعا ان الا الى من ساق الهدى يستثنى فسادهم جميعا ان يطوفوا وان يسعوا بين الصفا والمروة ثم يقصروا ويتحللوا هذا ارشاد للافضل لانه عليه الصلاة والسلام لا يرشد الا الى الافضل والاكمل صلوات الله وسلامه عليه قال ثم ليهل بالحج وليهد ليهل بالحج اي في الثامن من ذي الحجة الذي يسمى يوم التروية قال ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا دعا الى اهله كما قال الله سبحانه وتعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة اما الثلاثة ايام التي تصام في الحج فالاولى ان يصومها قبل يوم عرفة. الاولى ان يصومها قبل يوم عرفة يعني كان يصوم السادس والسابع والثامن هذا الاولى ويكون في صيامها مثلها مثل الذي ادى كفارة اليمين قبل ان يحنث من كان عليه يمين واراد ان يحنث في يمينه فليكفن وسواء كفر بعد الحنث او بعده. قبل الحنث او بعده. فهذا الذي ادى الصيام في هذا الوقت مثلها مثل الذي ادى كفارة اليمين قبل ان يحنث. قبل ان يحنث آ ان لم يتيسر له ذلك فله رخصة ان يصومها ايام التشريق الثلاثة مع انها ايام اكل وشرب لا تصام لكنه رخص لمن لم يتمكن من الهدى ان يصوم تلك الايام الثلاثة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر. وان لم يتمكن صامها عشرة كاملة في بلده اذا رجع. صام العشرة الكاملة في بلده اذا رجع الى اهله قال عبدالله بن عمر فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة واستلم الركن اول شيء. المراد بالركن اي الحجر الاسود. استلم اول شيء اول عمل بدأ به اتجه الى الحجر الاسود واستلمه صلوات الله وسلامه عليه قبل ان يبدأ الطواف استلم الحجر الاسود قال ثم اي بعد استلام الحجر حبي ثلاثة اه اه اطواف من السبع حبي ثلاثة اطواف اي الاطواف الثلاثة الاولى حبا اي رمى ولم يستثنى منها ما بين الركن ما بين الركنين الركن اليماني والحجر الاسود حبا ايه ده فيعد ذلك ناسخا للاول. وقد مر معنا انه عليه الصلاة والسلام امرهم ان يرملوا. وان يمشوا وبين الركنين ابقاء عليها لكنه في حجه رمل الثلاثة كاملة صلوات الله وسلامه عليه ومشى اربعة ومشى اربعة وركع حين قضى

طوافه بالبيت عند المقام ركعتين واتخذوا من مقام ابراهيم صلى المراد بالمقام اي مقام ابراهيم
وصلاة الركعتين عند المقام افضل. لكن اذا كان آآ زحام والمطاف ممتلئ لا ينبغي للانسان ان يصلي الركعتين عند المقام لان الاحقية
للطائفين الاحقية للطائفين فيصل في اي مكان تيسر له من المسجد الحرام
ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف بالصفا وينتهي بالمروة ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى
حجه يعني بقي على احرامه بقي على احرامه واعاد عليه الصلاة والسلام التأكيد على الناس كل من لم يسرق الهدى ان يتحلل
المفرد والقارن كلهم ارشدهم ان يتحللوا الا من كان ساق مثل النبي صلى الله عليه وسلم الهدى قال ثم لم يحلل من شيء حرم منه
حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر
وافاض فطاف بالبيت اصاب من منى الى مكة فطاف بالبيت ويسمى هذا الطواف طواف الافاضة وهو ركن من اركان الحج. والاطوفة
التي في الحج ثلاثة انواع هذا وهو ركن من اركان الحج
هذا وهو ركن من اركان الحج. والطواف الثاني طواف القدوم طواف القدوم وهو سنة من سنن الحج وسنة من سنن الحج اذا وصل
الى مكة يطوف بالبيت سبعة اشواط
وهذا في حق القارن والمفرد. واما المتمتع فان طواف عندما يصل ركن من اركان عمرته. ركن من اركان عمرته قال وافاض فطاف
بالبيت وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء الطواف الثاني
طواف الوداع في الحج هذا من الواجبات. فالاطوفة ثلاثة يعني طواف هو سنة وطواف القدوم. وطواف هو ركن طواف الافاضة
وطواف هو واجب وهو طواف الوداع وافاض خطافة بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه. وهذا التحلل الكامل
وقبله تحلل اول بعد رمي الجمرة وحلق الرأس يكون تحلل الاول ويكون حل له كل شيء الا النساء الا النساء ثم اذا طاف
طواف الافاضة يكون حل له كل شيء. حرم منه. وفعل مثل ما فعل رسول الله
آآ وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى كل من اهدى فعلوا مثل النبي عليه الصلاة اي بقوا على احرامهم آآ الى
ان جاء يوم النحر وفعلوا مثل ما فعل النبي عليه الصلاة والسلام قال وفعل
فمثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى فساق الهدى من الناس. الحاصل ان هذا الحديث حديث مختصر وجامع فكما
نقلت لكم يصفه الامام ابن سعدي رحمه الله تعالى بانه منسك مختصر نعم
احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من
العمرة ولم تحل انت من عمرتك. فقال اني لبثت رأسي وقلدت هدي. فلا احل
تاء حر ثم اورد حديث حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا من العمرة؟
ولم تحل ما شاء الناس حلوا من العمرة ولم تحل اي بقيت على احرامك
والناس آآ حلوا من عمرتهم تحلوا ولم تحل انت من عمرتك طاف عليه الصلاة والسلام وسعى وبقي على احرامه قال اني لبدت
رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر. لبدت رأسي اي جعلت رأسي ملبدا متماسكا
وشعره عليه الصلاة والسلام احيانا يبلغ الى الكتف صلوات الله وسلامه عليه واحيانا يكون اقل من ذلك. وكانت مدة السفر من
المدينة الى مكة في ذلك الوقت على الابل تستغرق ما يزيد على عشرة ايام
فيحتاج وهو حاصر عن رأسه ان يضع على رأسه شيء يجعل الرأس متماسكا لا يتطاير مع الهواء ومع الحركة فثبت رأسه اي جمع
سرح رأسه ووضع عليه شيئا مثل صمغ او نحوه يجعل الشعر متماسكا لا يتطاير في هذه
قال لبدت رأسي وقلدت هديه وقلدت هدي اي ساق هدي ساق الهدى مقلدة يعني يوضع عليها القلائد ووضع القلائد وهذا سيأتي في
باب الهدى احاديث في هذا المعنى في باب الهدى عند المصنف ومنها حديث عائشة قالت
فتلتوا قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي. القلائد يضعونها على رقبة البعير. الذي سيق الى مكة هديا بالغ الكعبة حتى
يعرف انه هدي. يكون لها احترام ومعرفة
شأنه وانه هدي سيق الى بيت الله ليذبح هناك. قرية لله سبحانه وتعالى. فتوضع القلائد. والقلائد عادة توضع من يعني اشياء يعلق
مثلا فيها اه مثل قطعة من قرية او من لحاء الشجر او حذاء او نحو ذلك
يلحق على البعير علامة على انه هدي علامة على انه هادي. قال قلدت هدي فلا احل من احرامي حتى انحر هذا الهدى. الذي سقت من
المدينة مقلدا هديا بالغ الكعبة
نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى عن عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال نزلت اية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم ينزل قرآنا يحرمه ولم ينه عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال انه وعمر ولمسلم نزلت اية المتعة يعني
متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم
تنزل اية تنسخ اية متعة الحج ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات ولهما بمعناه ثم ختم هذه الترجمة بحديث

عمران ابن حصين رضي الله عنهما قال نزلت اية المتعة في كتاب الله اشارة الى قوله فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. قال نزلت بكتاب الله ففعلناها فعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الان ذكر دليلا على المتعة الكتاب والسنة الكتاب والسنة نزلت في كتاب الله. هذا هذا دليل الكتاب ودليل السنة فعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلناها مع رسول الله هذا دليل آآ السنة. ولم ينزل قرآنا يحرمه. يحرم هذا التمتع لم ينزل القرآن يحرمه. القرآن نزل بالتمتع ولم ينزل قرآنا يحرمه. والنبي صلى الله عليه وسلم فعلناها معه. ولم ينهى عنها حتى مات ولم ينهى عنها حتى مات. فهي باقية عمل باقي ثابت في القرآن وثابت في السنة. والقرآن لم يأتي فيه نهي عن المتعة والسنة لم يأتي بها نهي عن متعة. اذا هي عمل باقي عمل باقي حتى مات ولم ينهى حتى مات قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال انه عمر علي ابن الخطاب رضي الله عنه وكذلك الخليفة ابو بكر رضي الله عنه بعد عثمان كلهم كانوا يرون الافراد عن اجتهاد منهم رضي الله عنهم وارضاهم وقصدهم في هذا الا يبقى الناس متكئين على عمرتهم مع الحج فيبقى بيت الله مهجورا على مدار السنة فكانوا يأمرون بالافراد من اجل ذلك وكان ابن عباس رضي الله عنهما ينكر ذلك وقال مقولته المشهورة يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء اقول لكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر وقول عمر وكذلك من قال بذلك لم يكن عن اعتقاد بان التمتع لا يجوز وحاشاهم ذلك لم يكن عن اعتقاد ان التمتع لا يجوز. او ان ذلك معارضة منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحاشاهم ذلك رضي الله عنهم وارضاهم وانما كان ذلك عن اجتهاد منهم لان لا يبقى البيت في اثناء السنة مهجورة. لكن حق ان الانساق الثلاثة كلها مشروعة وكلها باقية الى قيام الساعة ومما على بقاء مشروعية هذه الانساق الثلاثة. الحديث الذي خرج الامام مسلم في صحيحه. عن نبينا عليه الصلاة والسلام حديث ابي ابي هريرة وفي صحيح مسلم عن نبينا عليه الصلاة والسلام قال والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم عيسى يعني عندما ينزل في اخر الزمان قال لا يهلن ابن مريم بفتح الروحاء حاجا او معتمرا او ليفينهما يعني يجمع بينهما قارن. فذكر الانساق الثلاثة فذكر الان ساكتا قال ليهلن ابن مريم حاجا يعني مفردا او معتمرا اي متمتعا او ليثنيهما اي يجمع بينهما قرانا فالانساق باقية الى اه قيام الساعة الا ان افضل هذه الانساق هو التمتع قال ولمسلم نزلت اية المتعة يعني متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج. قال ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات. وقول عمران لم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات هذا يفيد ان النسخ ان السنة قد تنسخ القرآن. ان السنة قد تنسخ آآ القرآن وبهذا وبهذا انتهى رحمه الله تعالى ما يتعلق بهذه الترجمة ونسأل الله الكريم ان ينفعنا اجمعين بما علمنا وان يزيدنا علما وان يصلح لنا كله والا يكلنا الى انفسنا طرفة عين. وان يغفر لنا ولوالدينا ولمشايعنا ولولاة امرنا وللمسلمين المسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اتي نفوسنا تقواها وزكها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها اللهم انا نسألك الهدى والتقى والعفة والغنى. اللهم اقسم لنا من خشيتك ما بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما حيينا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه